

هل يعطي كفارة الصيام لوالديه؟

إذا في انسان مريض يريد إخراج كفارة صيام هل تحقق لأبيه وامه في حال كان
الاب مريض بمرض خبيث ولا يعمل هو والام ام لا ؟

كفارة الإفطار للمريض مرض مزمن لا يجوز أن يعطيها إلى أقاربه الذين تلزمه نفقتهم. كالوالدين والأبناء، وسبب المنع من إطعام الكفارات للوالدين ونحوهم ممن تلزم نفقتهم أنهم إن كانوا فقراء فإن نفقتهم واجبة على صاحب الكفارة، فإذا دفع الكفارة إليهم فقد أسقط بذلك بعض الواجب عليه فيكون هو المستفيد من الكفارة. وبناءً عليه فلا يصح أن تدفع كفارة العجز عن الصيام إلى والديك. وإذا كان الشخص فقيراً لا يستطيع أن ينفق على والديه فقد ذهب بعض أهل العلم إلى جواز إعطائهم الكفارة، لأنه والحالة هذه لا تجب عليه نفقتهم.